

دليل الخدمات

وزارة الصحة العامة والسكان – الإدارة العامة للتعاون الفني والعلاقات الدولية

إسم الخدمة :-

الحصول على منح علاجية .

شروط الحصول على الخدمة

❖ موافقة الوزير أو الوكيل المختص (قطاع التخطيط والتنمية) .

❖ موافقة الجهة المرسل إليها المريض .

❖ عدم امكانية توفر العلاج في اليمن .

الوثائق المطلوبة

❖ الحصول على القرار الطبي من مستشفى الثورة العام أو مركز السرطان -مركز

القلب - مركز زراعة الكلى بعدم امكانية العلاج داخل البلاد .

النماذج المستخدمة في تقديم الخدمة

❖ استمارة طلب منحة علاجية .

❖ نموذج قرار طبي للحصول على منح علاجية مجانية في الخارج .

❖ نموذج رسالة رسمية بإسم معالي الوزير إلى الدولة المستقبلية .

رسوم نقدية :-

- مجاناً .

الإجراءات :-

• تقديم الطلب .

• موافقة الجهة على الطلب .

• الإحالة إلى مستشفى الثورة أو مركز السرطان -مركز القلب - مركز زراعة الكلى لإصدار

القرار .

• إصدار القرار الطبي للمعالجة خارج البلاد .

• الإحالة إلى الوزير للموافقة أو الوكيل المختص وتحديد بلد المعالجة .

• التواصل مع الجهات التي ستستقبل الحالة في الخارج .

زمن إنجاز الخدمة :-

❖ شهرين (تعتمد الفترة على وصول الرد من البلد المعالج) بالموافقة على العلاج أو

الاعتذار) .